

ثبتت احد هاتين التامات ^{بغير احتياج الى التام} حتى ساء ما كان ذلك
 الاخر تانيا فيه او لم يكن فذلك لازم ولكن لما قلتم بان
 يعنى ان هذا الامر لازم من عدم اللزوم بين العاجبين
 كونه لازم ان لم يرد بس دية ويمكن عن هذا الذي يهرب
 التقصير ايضا فوجهه ان يقال ان ذلك يمكن هذا جميع مقدماته
 عين صحيح لان لو جرك لا يكون شئ علة شئ واللام بعد المحقق
 بل اشتباه وانما بيان اللزوم في قوله انه ان كان كذلك
 فيخرج اما ان يكون العاجبين متساويين في لفظه لا لا يسير الى
 شئ من اما التام في لونه ويجب احتياج اللزوم الى اللزوم
 كما ذكر فيلزم ان يكون العلة العجيبة محتاجة للمعلوما
 وهو الخ لا دعم للوظيفة ايضا لان لا يوجب جواز الاعمال
 المعلومة عن علقه العجيبة وهو في الاربع نائم جواز الخلف
 وهو في كماله فيكون جزاه ايضا الخ المستنة التام من الملكة
 وهو قولنا والجزء وجوده يجب ان يكون موجبا بالانقاس
 وهذا هو الذي يخرج به العاجب بالذات او جبهه لورث

بل ان كان الامر في غير ما ذكرنا فماذا هو؟

عنه

957

Copyrighted Copying Saudi University